Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

٤

ألزم القرآن الكريم النبي عليه السلام بالمشاورة فى الأمور التى تعن له ولجماعة المسلمين ، وكان فى هذا الإلزام معنى المطالبة بإنشاء الهيئة التشريعية ، أو ببناء السلطة التشريعية .

وهذا الإلزام . وهذه المطالبة . واضحان من نص الآية القرآنية السابقة . وهى : « وشاورهم فى الأمر » .

وطلب القرآن الكريم إلى المؤمنين أن يكفوا عن السؤال فى كل صغيرة وكبيرة من الأمر حتى لا يكون فى الإجابة ما يسيء إليهم حين تكون الإجابة على غير ما يرغبون فيه . وحتى لا ينتهى الأمر بهم وبالأجيال التالية إلى الكفر بمضمون هذه الإجابة حين تتغير الأزمنة وتتغير الأمكنة . ويصبح المضمون عاجزا عن أن يمد المؤمنين بالطاقة التى تدفعهم إلى ممارسة الحياة بأسلوب يضمن تحقيق الصالح العام . ويستهدف الخير العام .

وهنا آية ثالثة ترسم الطريق الذى يجب أن يسلكه المؤمنون فى طرح القضايا الخاصة بمسائل الأمن والخوف مما هو من شئون حياتهم الدنيا .

وفى هذه الآية الثالثة أمر آخر هو التعرف على المواصفات التى تليق بمن يكونون إلى جانب النبى عليه السلام عند طرح هذه القضايا : يحاورونه فى الأمر ويتخذون وإياه القرار .

وليس يخفى أن هؤلاء الذين يكونون إلى جانبه هم الذين تتكون منهم فى عصره . ومن بعد عصره . الهيئة التشريعية .

هذه الآية القرآنية الكريمة هى قوله تعالى : « وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به .